**مداخلة مكتوبة حول الرعاية البديلة وحقوق الطفل**

**مقدم إلى: لجنة حقوق الطفل**

**مقدم من: مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الانسان (ذات المركز الاستشاري بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة).**

**بشأن: الرعاية البديلة وحقوق الطفل**

**التاريخ: 17 - 16 سبتمبر 2021**

تشكل الأسرة البنية الأساسية لأي مجتمع، ويرد في المادة 23 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بأن الأسرة هي الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع، ومن واجب الدولة حماية الأسرة من أي أخطار قد تشرذمها، وبشكل خاص حماية أكثر فئات الأسرة ضعفا وهم الأطفال، ويخول للدولة التدخل لحماية الطفل من أي شكل من أشكال العنف أو سوء المعاملة أو الإهمال أو أي أخطار أخري تهدد سلامته ونموه السليم، ولا تتماهى مع مصالح الطفلي الفضلي، لكن لا يحق للدولة أن تحرم أي طفل من أسرته إلا للأسباب آنفة الذكر. وقد يٌحرم الأطفال من عوائلهم بسبب النزاعات المسلحة أو الحروب أو الكوارث الطبيعية أو تفكك الأسرة لأي أسباب تحول دون وجود الأطفال مع والديهم. وفي هذه الحالة ينبغي علي الدولة حماية الطفل علي نحو يحفظ له مصالحه الفضلي، من خلال تأمين الرعاية البديلة له، سواء كانت هذه الرعاية رسمية من خلال المؤسسات الحكومية، أو غير رسمية من خلال منح بعض الأفراد والمؤسسات الأهلية الأحقية في تبني هؤلاء الأطفال[[1]](#footnote-1).

وترحب مؤسسة **ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان**، باعتبار لجنة حقوق الطفل أيام 16.17 سبتمبر 2021 يوماً للمناقشة العامة حول "الرعاية البديلة وحقوق الطفل" باعتبار هذه الموضوع من المسائل التي لم تتطرق إليها اللجنة من قبل في مناقشاتها العامة، رغم ما تمثله من أهمية بالغة لمئات الألوف من الأطفال حول العالم[[2]](#footnote-2). وعليه تركز هذه المداخلة على حقوق الطفل والرعاية البديلة، وتسلط الضوء في البداية على اعتبار الرعاية البديلة آلية لمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال، نظراً لما يمثله عام 2021 من سنة دولية للقضاء على عمالة الأطفال في ظل وجود نحو 160 مليون طفل عامل، معظمهم يعملون في ظروف خطرة. أما في الجزء الثاني من المداخلة فنتناول مثلما طلبت لجنة حقوق الطفل بعض من الممارسات المبتكرة، لتعزيز وحدة الأسرة وعدم تفككها، والرعاية البديلة الجيدة، والانتقال من الرعاية البديلة إلى العيش المستقل وعمليات الخروج من المؤسسات باعتبارها تضر أكثر ما تنفع الأطفال في سن مبكر[[3]](#footnote-3). مع التذكير بإن المداخلة لا تخرج عن الإطار التي رسمته المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال والتي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 18 ديسمبر 2009.

الرعاية البديلة كآلية لمكافحة عمالة الأطفال

سواء كانت الرعاية البديلة رسمية أي تتم في مؤسسات تتبع الحكومات أو غير رسمية، من خلال التبني المجتمعي من خلال الأفراد العاديين، أو المرتبطة بالمؤسسات الأهلية، في كلتا الحالتين تٌعد هذه الرعاية ضرورية من أجل كبح جماح تشغيل الأطفال في سن صغير. فيمكن لنظام الرعاية البديلة أن يمنع الأطفال من الانخراط في أسوأ أشكال العمل في غير السن القانوني، فالأطفال غير المصحوبين، المنفصلين عن ذويهم، وأطفال الشوارع، والأطفال اليتامى والمشردين[[4]](#footnote-4). هم الأطفال الأكثر عرضة من غيرهم للانخراط في العمالة الخطرة، والانضمام الي شبكات إجرامية للتسول أو الاستغلال من قبل هذه الشبكات للعمل في البغاء والاستغلال الجنسي التجاري وهي جرائم ترقي إلى الاتجار بالبشر[[5]](#footnote-5). ولا تتفق ومصالح الطفلي الفضلي التي نصت عليها المادة الثالثة من اتفاقية حقوق الطفل لعام1989[[6]](#footnote-6).فما يربو على 90% من الأطفال المنفصلين عن ذويهم، وغير المصحوبين بهم والأطفال المشردين وأطفال الشوارع منخرطون في شكل من أسوأ أشكال العمل، وفقا لتصنيف منظمة العمل الدولية في اتفاقية رقم 182 لعام 1999 بشأن حظر أسوأ أشكال العمل والقضاء الفوري عليها فأمام كل 10 أطفال ليس لديهم عائلة وغير مشمولين بالرعاية الاسرية، 9 أطفال منخرطون في هذه الأعمال الخطرة والتي ترقي إلى درجة الرق المعاصر والعمل الجبري[[7]](#footnote-7).

فإذا كان لدي الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل قاعدة بيانات محدثة باستمرار تشمل كافة الأطفال غير المصحوبين المنفصلين عن ذويهم، والمشردين وأطفال الشوارع، وإيداعهم في مؤسسات للرعاية البديلة سواء كانت رسمية أو غير رسمية فإنها تتجنب بذلك لجوء هؤلاء الأطفال إلى أسوأ أشكال العمل ومزاولة أعمال قد تنطوي على آثار صحية وأخلاقية سيئة على هؤلاء الأطفال. ففي مصر على سبيل المثال، يقوم مٌهربون بتسهيل إجراءات سفر بعض الـأطفال إلى دول أوروبية بالشراكة مع مافيا إجرامية في هذه الدول لاستغلال الأطفال جنسياً، ومثال على ذلك الأطفال المصريين المنفصلين غير المصحوبين بذويهم الذي وصل عددهم في عام 2018 لنحو 930 طفل[[8]](#footnote-8) وسافروا إلى إيطاليا، وقاموا بالعمل فيها بنحو 2 يورو يوميا في أعمال الدعارة عن طريق شبكات إجرامية تستغل هؤلاء الأطفال بمجرد وصولهم إلى إيطاليا بالاتفاق مع مٌهربين في مصر[[9]](#footnote-9)، فلو كان هٌناك قاعدة بيانات لهؤلاء الأطفال، تقتفي أثرهم علي نحو يٌعيدهم إلي أسرهم مرة أخري، أو يدعهم في دار للرعاية البديلة، لما وقعوا ضحية للاستغلال من قبل هؤلاء المهربين.

وهو ما تعمل عليه الحكومة المصرية في الوقت الحالي، حيث لجأت لبعض الممارسات لتعقب أثر المٌشردين، والمنفصلين عن ذويهم، حيث تعتزم نهاية يونيو 2021، إطلاق منصة المفقودين[[10]](#footnote-10)، وهي عبارة عن تطبيق إليكتروني يمكن المواطن من الإبلاغ إلكترونيا في حال اعتقاده أن طفل مخطوف موجود مع عصابة إجرامية، أو طفل مٌشرد مٌستغل، على نحو قد يسئ إلي الطفل بشكل يٌهدر كافة الحقوق المكفولة له بموجب الصكوك والمعاهدات الدولية والإقليمية[[11]](#footnote-11).

وفي هذا السياق، تري مؤسسة ماعت إن ظاهرة استغلال الأطفال في أسوأ أشكال العمل بما في ذلك الاستغلال الجنسي التجاري، والاتجار بالبشر ترتبط بدول المقصد والعبور التي يلجئ إليها الأطفال غير المصحوبين، المنفصلين عن ذويهم، والأطفال التي ضاقت بهم السٌبل في دولهم، فيلجئون إلي دول أخري أما بحثاً عن العمل واكتساب المال اللازم لبقائه علي قيد الحياة، أو هروبا من نزاعات مسلحة أو كوراث طبيعية في بلده الأصلي، ولذلك فمن المستحسن أن تشمل تلك الدول الأطفال المهاجرين واللاجئين لديها بنظام الرعاية البديلة مثلما تٌطبقه على الأطفال ممن يحملون جنسية الدولة، وتري ماعت ضرورة لإيلاء أهمية خاصة لهذه المسألة المتعلقة بإتاحة الدول المٌضيفة للاجئين نظام مماثل للرعاية البديلة للأطفال اللاجئين وملتمسي اللجوء.

ودليل أخر على أهمية الرعاية البديلة في مكافحة عمل الأطفال، ما تشهده بعض الدول لاسيما في منطقة الشرق الأوسط من نزاعات داخلية وحروب أهلية، وهي دول بسبب الصراع لم تعد تمتلك أي أنظمة او سياسات محددة للتبني او للرعاية البديلة، حيث ينخرط في هذه الدول أطفالاً تتخطي أعدادهم مئات الألوف في العمل في ظروف خطرة، وأكثريتهم ممن فقدوا ذويهم يقعون تحت وطأة الاستغلال من الجماعات المسلحة، ويٌجندوا للقتال أو لمساعدة المقاتلين اليافعين في تلك الجماعات. وعلي هذا الأساس فإن الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل، إعمالاً لمواد الاتفاقية، واتساقا مع المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال، وكافة الصكوك والمعاهدات الدولية والإقليمية ذات الصلة مٌطالبة بإدماج الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم، وأطفال الشوارع والأطفال المشردين سواء كانوا من الأطفال الذين يحملون جنسية الدولة، أو الأطفال اللاجئين وطالبي اللجوء، أو الأطفال المهاجرين بطرق غير شرعية ولم يتثنى لهم الحصول علي إقامة قانونية في دولة المقصد، في نظام الرعاية البديلة سواء علي المستوي الوطني أو المحلي، ويفضل أن يحظى هؤلاء الأطفال غير الحاصلين علي جنسية الدولة بنفس المعاملة التي يحصل عليها الطفل صاحب الجنسية في أنظمة الرعاية البديلة، إعمالاً لمبدأ عدم التمييز الوارد في القانون الدولي لحقوق الإنسان.

الممارسات المبتكرة، لتعزيز وحدة الأسرة، والانتقال من الرعاية البديلة إلى العيش المستقل وعمليات الخروج من المؤسسات الرسمية للرعاية البديلة.

كما ورد في المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال ينبغي النظر إلى ابعاد الطفل عن أسرته كأخر ملاذ يمكن اللجوء إليه من قبل الدولة، وان يكون تدبيراً مؤقتاً ما أمكن ذلك ولفترة محددة، وعلى هذا الأساس يجب أن تكون الجهة المنوط بها رعاية الطفل الذي قررت أسرته التخلي عنه، مدركة للأسباب الرئيسية لهذا التخلي[[12]](#footnote-12). فبعض الاسر قد تضطر للتخلي عن أطفالها بسبب الفقر، فهم لم يعودوا تحمل النفقات الخاصة بطفل يحتاج من أوجه الرعاية الكثير، وهٌنا يمٌكن لهذه الجهة التدخل ببرامج حماية شاملة تتضمن نفقات شهرية لأسرة لهذا الطفل متي أمكن ذلك. فلا يجب التسليم بإن الحاجة إلى الدعم المالي سببا أساسيا في فقدان الطفل لأسرته[[13]](#footnote-13).

فغالبية الخبراء التربويون يرون إن الافتراض الأساسي لاستراتيجيات الوقاية من تشرذم الأسرة تتمثل في إمكانية التدخل بالدعم المناسب، للتغلب على العراقيل التي قد ينجم عنها تفكك الأسرة، من بين ذلك التخفيف من حدة الفقر من خلال بعض المساعدات النقدية وبرامج الزيارات المنزلية، وبرامج التدريب على التأديب الإيجابي ومهارات الأبوة والأمومة، جميع هذه العوامل يمكن أن تحقق نتائج في غاية الأهمية لتحقيق الاستقرار في الأسرة، وجعلها آمنة للأطفال ومنع إبعاد الطفل عن ذويه.

ففي الحالة التي تتفاقم فيها الخلافات بين الوالدين في المنزل، يتعرض الأطفال لطيف من المخاطر من بينها إمكانية الهروب من المنزل، أو اللجوء إلي وسائل غير مشروعة لعدم التفكير في هذه الخلافات، وعلي الدولة في هذه الحالات التدخل لمنع تفاقم هذه الخلافات التي قد تؤدي إلي انفصال الطفل عن والديه بشكل نهائي، وفي هذا السياق طبقت بعض الدول برامج مشابهة مثل المملكة المغربية الذي اعتبر برنامج الوساطة الأسرية فيها آلية بديلة لحل النزاعات الأسرية بعيدا عن القضاء، من خلال اعتماد مبدأ الحوار والتفاوض، لبناء وإعادة الروابط الأسرية، مما يساهم في الحفاظ على ترابط العائلات وحمايتها من التفكك، ونشر ثقافة الحوار داخل الأسرة وذلك بمثابة حماية للطفل قبل أن يكون حماية للزوجين. ويهدف برنامج الوساطة الاسرية من ضمن أشياء أخري إلى الحفاظ على التماسك الأسري والاستقرار الاجتماعي، بالإضافة إلى اشراك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية بدور فاعل في هذا البرنامج لنبذ الخلافات، وتفعيل قيم التفاهم والنقاش بين الزوجين[[14]](#footnote-14).

في مصر أيضا، كان لبعض المبادرات دوراً حاسماً في إنهاء الخلافات الأسرية ومنع تشرذم الأسرة وتفرقة الأطفال، من بين هذه المبادرات مبادرة "لم الشمل" وهي مبادرة أطلقتها مؤسسة الأزهر المصرية، وتهدف إلى تسوية الخلافات الأسرية والحد من انفصال الوالدين وتواجدت هذه المبادرة في جميع المحافظات المصرية، بواقع 27 مقرا، في حين بلغ عدد المشرفين عليها 54 فردا، ويتعامل معها 270 واعظا بمعدل 10 وعاظ في كل محافظة. وترتب على هذه المبادرة إنهاء 23 ألف خلاف أسري من بين 25 ألف خلاف أي ما يعادل 95% من الخلافات التي تعاملت معها المبادرة[[15]](#footnote-15). وهذه المبادرة هي تطبيق عملي لنص الفقرة 34 من المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال والتي تشير إلى ضرورة تعبئة القدرات التكميلية للدولة والمجتمع المدني بما في ذلك المنظمات غير الحكومية **والمنظمات المجتمعية والقيادات الدينية** من أجل منع تفكك الأسرة وضمان رعاية وحماية الأطفال.

الانتقال من الرعاية المؤسسية إلى الرعاية الأسرية البديلة: السياسات والتشريعات

تشير تقارير خبراء حقوق الطفل إلى أن الرعاية المؤسسية يمكن أن تسبب طيف من الأضرار على نمو الطفل البدني والفكري والعاطفي، مع تعرض الأطفال دون سن الثالثة للخطر بشكل خاص، وذلك اتساقاً مع المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال التي تتضمن ضرورة إيلاء الأهمية إلى عدم مأسسة الرعاية البديلة حيثما أمكن ذلك[[16]](#footnote-16). وفي السياق ذاته اتخذت بعض الدول سياسات وتشريعات لأعمال هذه المبدأ. ففي مصر، تم إطلاق الاستراتيجية الوطنية للرعاية البديلة للأطفال والشباب (2021- 2030) في 21 أبريل 2021 بالشراكة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة "يونيسف"، وتضمنت هذه الاستراتيجية 7 أهداف رئيسية تشمل هذه الأهداف تطوير النظام التشريعي بما يتفق مع المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال، تطوير بنية معرفية معلوماتية لنظام الرعاية البديلة للأطفال والشباب، تهيئة المناخ العام المجتمعي لمبدأ دمج الأطفال والشباب، بالإضافة إلي تعزيز مبادئ المشاركة والحوكمة في تطوير وتنفيذ ومتابعة الاستراتيجية الوطنية والخطة التنفيذية لها، وكذا دعم قدرة الأسر على تقديم رعاية أفضل للأطفال والشباب، تعزيز قدرة نظام الرعاية البديلة للأطفال والشباب على توفير الرعاية الافضل والحماية، وفي الأخير توفير كوادر بشرية كافية معتمدة راغبة في العمل في مجالي الدعم الأسري والرعاية البديلة للأطفال والشباب[[17]](#footnote-17). وفي السياق نفسه أطلقت مصر حملة "أسرة لكل طفل" بالتعاون مع هيئة انقاذ الطفولة وهي حملة تصبو إلى عدم وجود أي طفل في مكاتب الصحة أو دور الرعاية البديلة التابعة لوزارة التضامن، وأن يتم إعادة إدماج هؤلاء الأطفال داخل الأسر البديلة[[18]](#footnote-18).

في سياق متصل، أدخلت مصر في يونيو 2020، تعديلات جديدة على اللائحة التنفيذية لقانون الطفل رقم 12 لعام 1996 المعدل بالقانون رقم 126 لسنة 2008، لتسهيل عملية تبني وكفالة الأطفال، أهم هذه المواد هي المادة 90 التي نصت على طريقة كفالة الأطفال، من خلال تقدم الأسرة التي تريد تبني طفل بطلب الكفالة على الموقع الاليكتروني لوزارة التضامن الاجتماعي المصرية، وتسجل هذه الطلبات في سجل خاص من ثم تعهد به الوزارة إلى المديرية التي بها محل سكن الأسرة البديلة الكافلة أو الجمعية أو المؤسسة الأهلية[[19]](#footnote-19).

بالإضافة إلى المادة 99 التي خفضت المبلغ التي كانت تودعه الاسرة البديلة الكافلة في البنك لحساب الطفل، وكانت قيمته قبل التعديلات 5 الألاف جنية، لكن وفقا للتعديلات التي أدخلت على اللائحة تم تخفيض المبلغ إلى 3 الألاف جنية توضع في حساب الطفل في أحد البنوك الحكومية التابعة للدولة (بنك ناصر الاجتماعي). ولا يجوز الانفاق من هذا المبلغ إلا بعد موافقة اللجنة العليا للأسر البديلة الكافلة، كما تضمنت التعديلات تغيير سن الزوجين في الأسر البديلة الكافلة ليكون 21 سنة بدلًا من 25 سنة، وحصول الأسرة البديلة الكافلة على الولاية التعليمية لمن تبنتهم، ناهيك عن الحصول على الوصايا الكاملة للطفل بعد اجتياز تقييم من وزارة التضامن الاجتماعي. ووفقا لتقارير منظمات غير حكومية فإن التعديلات نجم عنها تنامي الطلب على كفالة الأطفال فخلال الفترة من يونيو 2020 حتى أغسطس تلقت وزارة التضامن الاجتماعي 1000 طلب كفالة من أسر بديلة، ما يعني نجاح هذه التعديلات القانونية في تسهيل عملية الكفالة على نحو يٌنهي المؤسسية المتعلقة بالرعاية البديلة لما فيه إعمال لحقوق الأطفال[[20]](#footnote-20).

**التوصيات:**

* علي الدول الأعضاء في اتفاقية حقوق الطفل، شمول الأطفال من المنفصلين غير المصحوبين بذويهم من اللاجئين وطالبي اللجوء بنظام رعاية بديلة مماثل للنظام المٌطبق للأطفال من ذوي الجنسية.
* ينبغي إيلاء أهمية خاصة لضرورة المراجعة المٌنتظمة والمستمرة لحالة أي طفل ينتقل إلى رعاية أسرية بديلة، فليس معني انتقال الطفل لرعاية اسرية بديلة أن مصالحه الفضلي قد تحققت.
* التوسع في الممارسات المبتكرة الهادفة لتقفي أثر الأطفال المشردين وأطفال الشوارع والمفقودين من قبل أسرهم على نحو قد يعجل من إعادة عودتهم إلى أسرهم مرة أخري.

1. تشمل "مصالح الطفل الفضلى" سلامة الطفل الجسدية والعاطفية "رفاهية الطفل" بالإضافة إلى حقه في النمو السليم. ويرتبط النمو السليم للطفل بما يقدمه لـه الوالدان وغيرهما من الكبار من توجيـه وإرشاد لازمين. [↑](#footnote-ref-1)
2. 2021 Day of General Discussion Children’s Rights and Alternative Care Guidelines on participation and submissions: Available at the following link: <https://bit.ly/2STw4eC> [↑](#footnote-ref-2)
3. Ibid, page 3 [↑](#footnote-ref-3)
4. الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم الأطفال غير المصحوبين هم أشخاص دون سن الرشد القانوني وليسوا بصحبة شخص بالغ، بموجب القانون أو العرف، مسؤول عن القيام بذلك، مثل الآباء أو الأوصياء أو مقدمي الرعاية الأساسيين. [↑](#footnote-ref-4)
5. تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين داخليا والمسائل الإنسانية، ص3، على الرابط التالي: <https://bit.ly/3zQvv5K> [↑](#footnote-ref-5)
6. اتفاقية حقوق الطفل، المادة 3، على الرابط التالي: <https://bit.ly/3qmHXpv> [↑](#footnote-ref-6)
7. اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 لعام 1999، المادة 3، على الرابط التالي: <https://bit.ly/3wWSvhC> [↑](#footnote-ref-7)
8. 2018 Findings on the Worst Forms of Child Labor: Egypt, Page 2, Available at the following link: <https://bit.ly/3qajNi2> [↑](#footnote-ref-8)
9. «المصريين في أوروبا»: أطفال مصريون في إيطاليا يمارسون «الدعارة» بـ2 يورو، المصري اليوم، 13 مايو 2017، علي الرابط التالي: <https://bit.ly/3qaA6LN> [↑](#footnote-ref-9)
10. وزيرة التضامن لـ"البوابة نيوز": إطلاق منصة المفقودين نهاية يونيو الجاري، البوابة نيوز، 12 يونيو 2021، علي الرابط التالي: <https://bit.ly/3d7vjWd> [↑](#footnote-ref-10)
11. مدير أطفال بلا مأوى: تعاملنا مع 18 ألف وضعية في الشارع.. والكبار أصعب، الوطن، 3 يونيو 2021، علي الرابط التالي: <https://bit.ly/3gW7C49> [↑](#footnote-ref-11)
12. Guidelines for the Alternative Care of Children, page 4, Available at the following link: <https://undocs.org/en/A/RES/64/142> [↑](#footnote-ref-12)
13. Ibid [↑](#footnote-ref-13)
14. برنامج الوساطة الأسرية، وزارة التضامن الاجتماعي المملكة المغربية، للمزيد على الرابط التالي: <https://bit.ly/3gQM4FS> [↑](#footnote-ref-14)
15. "لم الشمل".. مبادرة الأزهر تنهي 23 ألف خلاف أسري في مصر، سكاي نيوز عربية، 12 فبراير 2021، على الرابط التالي: <https://bit.ly/3zUIovQ> [↑](#footnote-ref-15)
16. The Risk of Harm to Young Children in Institutional Care, Save The Children, Page 15, Available at the following link: <https://bit.ly/3gSE5JX> [↑](#footnote-ref-16)
17. وزيرة التضامن الاجتماعي تطلق الاستراتيجية الوطنية للرعاية البديلة للأطفال والشباب في مصر، الهيئة العامة للاستعلامات، 11 أبريل 2021، على الرابط التالي: <https://bit.ly/2UmYa1Y> [↑](#footnote-ref-17)
18. احتفالية إطلاق حملة أسرة لكل طفل، وزارة التضامن الاجتماعي، 22 أكتوبر 2019، على الرابط التالي: <https://bit.ly/3gWRpvp> [↑](#footnote-ref-18)
19. تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الطفل بالقرار 1143 لسنة 2020، الجريدة الرسمية (العدد23 مكرر) 9 يونيو 2020، على الرابط التالي: <https://bit.ly/2SnonwX> [↑](#footnote-ref-19)
20. “التضامن”: تلقينا أكبر عدد لطلبات كفالة الأطفال في تاريخ مصر خلال 4 أشهر فقط (تفاصيل)، القاهرة 24، 14 أكتوبر 2020، على الرابط التالي: <https://bit.ly/35LHjs7> [↑](#footnote-ref-20)